



**رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية رقم 2021/09 بتاريخ 16 فبراير 2021
بشأن إلغاء طلبات عروض سبب عدم تصفية الوعاء العقاري للمشروع**

اللجنة الوطنية للطلبات العمومية،

بناء على شكاية شركة « » المتوصل بها بتاريخ 19 غشت 2020 ؛

وعلى الرسالتين الجوابيتين ذات الرقمين على التوالي 2020/...../1812 بتاريخ 28 أكتوبر 2020 و 2021/...../597 بتاريخ 17 يناير 2021 ؛

وعلى مقتضيات نظام صفقات المصادق عليه من طرف مجلس إدارة بتاريخ 11 دجنبر 2014 ؛

وعلى مقتضيات المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبات العمومية؛

وبعد دراسة عناصر تقرير المقرر العام المقدم إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية ؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 16 فبراير 2021،

أولاً: المعطيات

بواسطة شكايتها المشار إليها آلاه اشتمت شركة « » من قراري صاحب المشروع بإلغاء طلبي العروض رقم 04/2019 ورقم 92/2019 والمتعلقين بإنجاز أشغال تهيئة بعد أن كانا قد رسيا على الشركة المشتكية.

وبعد مطالبتها بإطلاع اللجنة الوطنية للطلبات العمومية على موقفها من المؤاخذات الواردة في الشكاية السالفة الذكر، أوضحت في رسالتها الجوابية الأولى رقم 2020/...../1812 أن قراري إلغاء طلبي العروض السالفي الذكر كان بناء على نظام صفقات

كما أوضحت أن طلب العروض رقم 04/2019 تم إلغاؤه سبب تجاوز الأجل المنصوص عليها في مسطرة نزاع الملكية، أما فيما يتعلق بطلب العروض رقم 92/2019 فيرجع سبب إلغائه الى احتلال العقار المخصص للمشروع من طرف ورشة نجارة.

وفي جوابها على مراسلة اللجنة الوطنية رقم 09/2021 بتاريخ 08 يناير 2021 بشأن مآل طلب العروض السالف الذكر، خاصة وأن تعتزم الإعلان عنه للمرة الثالثة، أوضحت في مراسلتها رقم 2021/...../597 أن طلب العروض المعلن عنه للمرة الثالثة

تحت عدد 79/2020 تم إلغاؤه بواسطة القرار رقم 12/2020 بتاريخ 24 غشت 2020، وذلك بسبب غياب رؤية واضحة لصاحب المشروع بخصوص إشكالية تصفية الوعاء العقاري.

ثانياً: الاستنتاجات

حيث يستنتج من استقراء مختلف وثائق الملف أن طلب العروض المتعلق بتهيئة.....، أن هذا الأخير تم الإعلان عنه وإلغاؤه ثلاث مرات متتالية خلال مدة تناهز قرابة العام ونصف ؛

وحيث إنه بالرغم من أن المادة 45 من نظام صفقات..... تنص على أنه "يمكن للسلطة المختصة دون أن تتحمل أي مسؤولية عن هذا الفعل إزاء المتنافس وفي أي مرحلة من مراحل مسطرة إبرام الصفقة، إلغاء طلب العروض" وذلك حسب الحالات المحددة في نفس المادة ؛

وحيث إن صاحب المشروع أوضح في مراسلته رقم 597/...../2021 بتاريخ 27 يناير 2021 أنه لم يكن لديه رؤية واضحة بخصوص تصفية الوعاء العقاري موضوع طلب العروض، وهو ما يطرح معه التساؤل حول مدى مسؤولية صاحب المشروع بالقيام بالدراسات الأساسية والاستباقية قبل الإعلان عن طلب العروض موضوع الشكاية.

ثالثاً: رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات المبسطة أعلاه، ترى اللجنة الوطنية للطلبات العمومية أنه وإن كان من صلاحيات السلطة المختصة، دون أن تتحمل أي مسؤولية، إلغاء طلب العروض في أي مرحلة من مراحل الصفقة، فهذا لا يعفيها من تحمل مسؤولية القيام بالدراسات الأولية والاستباقية قبل الإعلان عن أي طلب عروض.